سمعه الكرخي وجوزه قوم حينئذ فالتخيير عنده
القاضي وأبي علي وابنه والتساقط عند بعض
الفقهاء فلو حكم القاضي باحدهما من لم يحكم
بالأخرى واخرى لقوله عليه السلام لأبي بكر
رضي الله عنه لا نقض في شيء واحد بحكمين
مختلفين • مسئلة اذا نقل عن مجتهد قولان
في موضع واحد يدل على توقفه • ويحتمل أن
يكونا احتمالين او مذهبين وان نقل في
مجلسين وعلم المتأخر فهو مذهبه والا حكي
القولان • وأقوال الشافعي رضي الله عنه
كذلك وهي دليل على علو شانه في العلم والدين

البار

الباب الثاني في الاحكام الكلية
للترجيح وبقوة احدى الامارتين على الاخرى
ليتمسك بها كما رجحت الصحابة خبر عايشة رضي الله
عنها التقاء الختانين على قوله عليه السلام
انما الماء من الماء • مسئلة لا ترجيح في القطعيات
اذ لا تعارض بينها والا ارتفع النقيضان
او اجتمعا • مسئلة اذا تعارض دليلان فالعمل
بهما من وجه اولى بان يتبعض الحكم فيثبت
البعض او يتعدد فيثبت بعضها او يعم فيوزع
لقوله عليه السلام ألا اخبركم بخير الشهود
قبل نعم فقال ان يشهد الرجل قبل ان يسئل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)